

سنن البيهقي الكبرى

21477 - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ عبد الله بن الحارث عن بن جريج قال قلت له يعني لعطاء ٧ أفلس مكاتبني وترك مالا وترك ديناً للناس عليه لم يدع له وفاء أبداً بالحق للناس قبل كتابتي قال نعم وقالها لي عمرو بن دينار قال بن جريج قلت لعطاء أما أحاصهم بنجم من نجومه حل عليه أنه قد ملك عمله في سنته قال لا قال الشافعي C وبهذا نأخذ فإذا مات المكاتب وعليه دين بدئ بديون الناس لأنه مات رقيقاً وبطلت الكتابة ولا دين للسيد عليه وما بقي مال للسيد